الدمج المهني لذوي الاحتياجات الخاصة .

Professional integration of people with special needs

بوعمامة سماعين[1]، قيس لبنى نور الهدى[2]

Bouamama Smain[1], Kais Loubna Nour El Houda[2]

[1] جامعة أبو القاسم سعدالله الجزائر2 (الجزائر)، bouamama_smain@yahoo.fr

[2] جامعة أبو القاسم سعدالله الجزائر2 (الجزائر)، loubna.kais@univ-alger2.dz

تاريخ الاستلام: 2021/07/27/ تاريخ القبول: 2021/09/16 تاريخ النشر: 2022/07/31

ملخص:

هدفت هذه الدراسة الى تسليط الضوء على الدمج المهني لفئة الاحتياجات الخاصة و ابراز أهمية هذه الآلية لما تحققه من مزايا لهم و ترقيتهم كأفراد عاديين في المجتمع، و نظرا لحساسية هذه الفئة فإنه من الأجدر الاهتمام بهم و العمل على توفير و تحسين جميع الظروف الملائمة لتحقيق رضاهم و ارتياحهم أينما وجدوا خاصة في أماكن العمل و هذا من خلال توجيههم توجيها حسنا نحو المنصب الملائم لهم و الذي يتوافق مع قدراتهم و امكانياتهم و نوع الإعاقة لديهم و أيضا العمل على تدريبهم و تكوينهم لمساعدتهم على اكتساب مهارات و معارف تمكنهم من أداء مهامهم بصفة عادية ، وقمنا كذلك من خلال هذه الدراسة النظرية الى التطرق الى جهود الدولة الجزائرية بخصوص ادماج ذوي الاحتياجات الخاصة و في الأخير تقديم بعض الارشادات والتوصيات التي تساعد في السير الحسن لسياسة الدمج و التي تحقق لا محالة الشعور بالانتماء مما يخفف لا محالة من تحدي الإعاقة .

كلمات مفتاحية: الدمج المهني، ذوي الاحتياجات الخاصة .

المؤلف المرسل: قيس لبنى نور الهدى ، **الإيميل:** loubna.kais@univ-alger2.dz

Abstract:

This study aims to highlight the professional integration of people with special needs. And the importance of this mechanism for integrating them as ordinary individuals.

Due to the condition of people with special needs, it is worthwhile to pay attention to them and work to provide their needs and improve all their conditions through appropriate directing which corresponds to their abilities, their type of disability. And help them to acquire qualities and skills of working well.

And throughout this theoretical research, we analyzed the effort of the Algerian state concerning the integration of people with special needs. Lastly, we provided some guidelines, suggestions, and recommendations that aids in the proper functioning of the integration policy, which inevitably achieves a sense of belonging that alleviates the challenge of disability.

Keywords: professional integration ; people with special needs .

1. مقدمة:

الإعاقة ظاهرة ملازمة لكل المجتمعات الإنسانية ، وتختلف نسبة حدوثها وأنواعها ومواقف المجتمعات منها باختلاف الظروف الاقتصادية والاجتماعية لتلك المجتمعات ولذوي الإعاقة ، و تتطلب هذه الفئة اهتماما مميزا وجهودا وفيرة للرفع من قدراتهم و دمجهم في المجتمع ، و العمل على جعل هذه الشريحة من المجتمع تحظى بنفس و بكامل الواجبات و الحقوق ، لذا ركزنا في دراستنا الحالية على دمج ذوي الاحتياجات الخاصة في ميدان العمل و اعتبرناها كآلية تحقق لهم شعورهم بالانتماء للمجتمع و ممارسة الحياة بصفة عادية بما أن العمل وسيلة تضمن للفرد التوازن في حياته .

2.1. الإشكالية :

يعتبر ميدان ذوي الاحتياجات الخاصة من الميادين المهمة التي واجهت العديد من التحديات والعراقيل في مختلف دول العالم بما فيها الدول العربية بالأخص الجزائر فهي كغيرها من الدول لم تولي اهتماما بفئة ذوي الاحتياجات الخاصة إلا مؤخرا، ما يلاحظ بأن الجزائر تتواجد بها نسب لا بأس بها من المعاقين وقد واجهت إهمالا وصعوبات في العيش و استغلالا من طرف الغير وبالأخص في المناطق النائية (نجاة ساسي هادف،2014/2013) وانتقدت الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، الوضعية التي يعيشها ذوي الإحتياجات الخاصة في الجزائر، وقالت إنهم يعانون الإجحاف والتمييز والإقصاء والتمييز. وقالت الرابطة في بيان لها بمناسبة اليوم الوطني لذوي الاحتياجات الخاصة الموافق لـ12 مارس من كل سنة، إن ذوي الاحتياجات الخاصة يشكلون نسبة 10 بالمائة من المجتمع الجزائري، أي حوالي 4 أربعة ملايين معاق تتم معاملتهم كـ"مواطنين من الدرجة الثانية" ما جعل شريحة واسعة من ذوي الاحتياجات الخاصة يعيشون على إعانات المحسنين والجمعيات، ومنهم من توجه للتسول في المساجد والشوارع – يضيف البيان.– (الشروق اونلاين)

صحيح أن الجزائر لم تول في بداية الأمر اهتماما بتأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة ولكنها فيما بعد أعطته اهتماما وذلك من خلال المساهمة في تشييد مراكز ومعاهد للتكوين المهني في مختلف نواحي الوطن وكذلك بإدخال تكوين أولي في كثير من المؤسسات المستقبلة فهي تعطي الحق لذوي الاحتياجات الخاصة في التعليم و التكوين، وبالتالي الحق في ممارسة عملهم في أي مؤسسة ووفقا لقد ا رتهم، فديننا الحنيف يحث ويوجه كل واحد منا بأنه مهما كانت قدرات الفرد يجب أن يحترم كغيره من أفراد المجتمع ، فهو يتمتع بكامل كرامته ومكلف في حدود طاقته .

ونرى مثلا سعي المجتمعات النامية الى توفير العمل لكل الافراد العاديين و ذوي الاحتياجات الخاصة ليس فقط للإحداث التنمية الاقتصادية ، و لكن لما للعمل من دور في تحقيق السعادة النفسية للفرد أينما كان موجودا ، و الفرد السعيد في عمله عادة ما يكون سعيدا في حياته العامة كذلك ، ووجد **Tait et Al (1989)** أن العلاقة الإرتباطية بين السعادة في العمل و السعادة في الحياة في 34 بلدا من بلدان العامية و المتقدمة كانت 0.44 أما **Johada** فيرى أن القيام بعمل مدفوع الأجر يحقق للفرد عددا من الفوائد ، علاوة على الأجر فهو يمكن الفرد من تنظيم وقت اليوم ، و يمكنه من التفاعل

الاجتماعي و يساعده في بناء الهوية الذاتية ، و هذه الفوائد كلها ضرورية لتحقيق الصحة النفسية للفرد ، و بدونها من الصعب جدا أن يكون الفرد سعيدا في عمله و راض عن القيام به كذلك . (مُحَمَّد مقداد ، بدون تاريخ)

من خلال ما سبق يتضح لنا أن العمل أصبح ضرورة حتمية في حياة الإنسان العادي لما يحقق له من توازن و مرونة و تكيف وسط مجتمعه ، كيف إذا تعلق الأمر بالشخص ذو الاحتياجات الخاصة و الذي قد يجد بعض الصعوبات في حياته و يعاني من بعض الاهمال و التهميش من طرف الدولة .

و في ضوء هذه المعطيات تتلخص مشكلة البحث فيما يلي :

– هل الاهتمام بذوي الاحتياجات الخاصة المنصب على الادماج المهني يعد كآلية لتحقيق شعورهم بالانتماء؟

3.1 أهمية الدراسة :

تكتسب هذه الدراسة أهميتها من موضوع الدمج المهني الذي يعتبر كآلية لابد منها وحق ضروري لذوي الاحتياجات الخاصة كغيرهم من أفراد المجتمع ، مع العمل على توجيههم توجيه جيد نحو المهنة المناسبة لهم و تزويدهم بالتكوين اللازم لمواجهة التغيرات و تنمية مهاراتهم التي تساعدهم على التأقلم و التكيف في العمل و مع المجتمع .

4.1 أهداف الدراسة :

تهدف دراستنا الحالية الى :

– التركيز على الدمج المهني كحق ضروري لابد أن يتمتع به ذوي الاحتياجات الخاصة .

–إشراك ذوي الاحتياجات الخاصة في مناصب عمل تتوافق و قدراتهم و الحرص على تكوينهم لمواكبة التغيرات و مواجهة التحديات التي قدتصادفهم أثناء أدائهم لمهامهم

–تغيير نظرة المجتمع لذوي الاحتياجات الخاصة و الكف عن اعتبارهم كأفراد من الدرجة الثانية .

–مساعدة ومساندة ذوي الاحتياجات الخاصة على التطور على الصعيد النفسي و الاجتماعي و المهني .

الخلفية النظرية للدراسة :

1-مفهوم ذوي الاحتياجات الخاصة :

تعتبر المنظمة الدولية للمعوقين أن الإعاقة هي نتيجة مرض أو حادث , و بدلا من ربطها بسببها فإنها تعرفها من خلال إصابة الجسد بالقصور (فقدان مادة أو اختلال هيكل أو وظيفة للجسم) و كذلك من خلال ما ينجر عن هذا القصور من صعوبات أو استحالة في القيام بنشاطات الحياة اليومية أو ما يسمى بالعجز .

ويعرف المعاق كذلك أنه " الشخص المصاب و غير القادر على القيام بالحركة و النشاط نتيجة خلل حد من نموه الفعلي اوالاجتماعي او الانفعالي مما يستدعي رعاية خاصة ، و تعرف منظمة العمل الدولية اصطلاح ذوي الاحتياجات الخاصة بأنهم كل الأفراد الذين نقصت امكانياتهم للحصول على عمل مناسب و الاستقرار فيه نقصا فعليا نتيجة لعاهة جسمية أو عقلية .

وحسب المادة 02 من القانون 02/09 هو كل شخص مهما كان جسمه و سنه يعاني من إعاقة أو أكثر وراثية أو خلقية أو مكتسبة ، تحد من قدرته على ممارسة نشاط أو عدة نشاطات أولية في حياته اليومية .

ويعرف قانون التأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة رقم 39 لعام 1975 بأنه كل شخص أصبح غير قادر على الاعتماد على نفسه في القيام بعمله أو القيام بعمل آخر و الاستقرار فيه ، لقصور عضوي أو عقلي أو حسي. (بو رمانة عبد القادر ، بدون تاريخ)

التعريف الإجرائي : كل فرد سببت له عوامل وراثية أو مكتسبة أو بيئية أو حادث و على المستوى الجسدي أو النفسي أو الذهني خللا في مزاولة الحياة بصفة طبيعية و يحتاج لتربية خاصة و برامج الدعم و التأهيل ليتسنى لهم التكيف مع المحيط و المجتمع .

1-1- أنواع الاحتياجات الخاصة :

تصنف الاحتياجات الخاصة الى أربع فئات رئيسية :

أ_ الاحتياجات الخاصة الاجتماعية و السلوكية و العاطفية :

ومن أهمها : مرض التوحد ،الاضطراب السلوكي العاطفي ، اضطراب فرط النشاط و الحركة ، نوبات الغضب ، اضطراب الوسواس القهري

ب_ الاحتياجات الخاصة التعليمية و الادراكية :

ومن أهمها : صعوبات التعلم المحدودة مثل : صعوبة القراءة و الكتابة او عدم القدرة على فهم العمليات الحسابية البسيطة ، صعوبات التعلم المتوسطة مثل : التأخر في معرفة اللغة و التي تشمل عدم القدرة على القراءة ، او الكتابة او الكلام ، صعوبات التعلم الشديدة : مثل : الاضطرابات الخاصة الفكرية و النفسية و التي ينتج عنها صعوبة في التواصل مع الآخرين ، و تشتت في الانتباه ، الإعاقات الجسدية و التي يصعب علاجها .

ج- الاحتياجات الخاصة التواصلية و التفاعلية : و من أهمها الصعوبة المطلقة في النطق او الاستماع ، اضطراب طيف التوحد

د- الاحتياجات الخاصة الجسدية : و من اهمها : انعدام البصر ، ضعف أو غياب السمع ، الاعاقة الجسمية الكلية مثل شلل الاطفال (مصعب بالي و ابراهيم شرايطة)

2-1- مظاهر صعوبات لذوي الاحتياجات الخاصة :

-المظاهر السلوكية :

تنقسم الى : صعوبة الادراك و التميز بين الأشياء : فبعض الأشخاص (ذوي الاحتياجات الخاصة) الذين يعانون من مشكلات في الإدراك يصعب عليهم ترجمة ما يرونه و قد لا يميزون العلاقة بين الأشياء .

الاستمرار في النشاط دون توقف : يعني ذلك ان يستمر المعاق في النشاط المطلوب منه دون توقف

اضطراب المفاهيم : وهو عدم تمييز الفرد بين المفاهيم المتقاربة مثل : (الأطوال و الاحجام و الالوان)

اضطراب السلوك الحركي : يكون الفرد فيه مختل التوازن يعاني صعوبات في الحركة مما يجعله يتصف بالنشاط الزائد او العدوانية .

-المظاهر العصبية البيولوجية : الاشارات العصبية الحقيقية ، الاشارات العصبية المزمنة .

-المظاهر اللغوية : تنقسم الى : صعوبة في القدرة على القراءة أو الدسليكسيا : وهو قصور في التعامل مع ما هو مكتوب .

-الصعوبات الخاصة بالكتابة : وهي خطأ في ترتيب الحروف ، و عدم قدرة المتعلم على كتابة شخص تلقائيا كأقرانه الآخرين ، وهكذا نستطيع القول بأن هناك علاقة بين الخلل المخي و صعوبات القراءة و الكتابة .

الصعوبات الخاصة بالحساب : لا يستطيع المتعلم إنهاء العمليات الحسابية , و يقوم بالخلط بين مراتب الارقام .

تأخر ظهور الكلام : يمكن أن يكون بسبب الإعاقة

مظاهر الإدراك البصري :

يصعب على هذه الفئة التعامل مع مفاهيم الشكل و الحجم و المسافة (غنية بلعاء ، نسيبة عطية ، 2017)

* كما تتضح مشكلات ذوي الاحتياجات الخاصة في النقاط التالية : الاعتمادية ، الخجل ، الإحباط ، الغضب ، الاتصال ، النظرة السائدة بين الناس نحوهم ، الاستغلال الجنسي ، السلوك النمطي .

تعدد قضايا و مشكلات فئة ذوي الاحتياجات الخاصة راجع أساس إلى نوع و شدة الإعاقة (خولة أحمد يحي ، 2008)

*كما هناك من يصنف الإعاقات على النحو التالي :

1-3-أنواع الإعاقات :

-الإعاقة البصرية : و هي عدم رؤية النور بالنسبة الى كل من واحدة من العينين أو الرؤية دون التعرف على الشكل مهما كانت المسافة وفي جميع الاتجاهات.

-الإعاقة الذهنية : هي خلل على مستوى الأداء الوظيفي العقلي , و الذي يقل عن متوسط الذكاء بانحرافين معياريين و يصاحب ذلك الخلل وضوح في السلوك التكيفي , ويظهر في مراحل نمو العمر منذ الميلاد و حتى سن 18 سنة .

-إعاقة شلل الدماغ : عرف على أنه اضطراب في الحركة و استقامة الجسم سببه عطب نهائي يعبر عن نفسه على امتداد مراحل النمو بقصور ذهني و حركي كما انه ليس وراثيا أو معديا أو متزايد المضاعفات أو سبب لموت مباشر .

-الإعاقة الحركية : هي فقدان القدرة على القيام ببعض الأعمال و المرتبطة بإصابة أو تشوه خلقي و إلى ضعف التحكم في العضلات الإرادية و هذا نتيجة خلل في الجهاز العصبي .

-إعاقة الصم و البكم : المعاقون سمعيا ليسوا فئة واحدة بل هم مجموعات متعددة تختلف فيما بينها حسب درجة فقدان السمع و تاريخ فقدان السمع , و المستوى العقلي , و اللغوي للمعاق سمعيا و سنه.

-إعاقة البتر : يتمثل البتر في غياب طرف بأكمله أو جزء منه و يمكن أن يكون بعد الولادة أو أن يكون خلقيا.(مرجع سابق)

1-4- أسباب الإعاقة:

هناك عوامل كثيرة تعتبر المسؤولة عن حدوث الإعاقة لكن المختصون حاولوا حصرها في الأصناف التالية: أسباب وراثية، وأسباب بيئية، وأسباب تعود إلى الحوادث بمختلف انواعها، وأسباب تتعلق بنقص الوعي الصحي والثقافي، نذكرها بإيجاز على النحو الآتي :

أ-الأسباب الوراثية : تعد العوامل الوراثية احد المسببات الرئيسية للإعاقة ، وتعني انتقال الخصائص الخلقية مباشرة من الآباء إلى الأبناء دون تغيير عند بداية الحمل عن طريق الجينات الموجودة على الكروموسومات في الخلايا ، "وتقدر الإعاقات الناتجة عن عوامل وراثية بحوالي 3% في العالم من امراض مثل الإعاقة العقلية ، فقد البصر ، فقد السمع ، القصور العضلي – الحركي ، صعوبة النطق والكلام ، الامراض المنقولة جنسياً وغيرها" ، فمثلا في الزواج بين الأقارب تجتمع الجينات المريضة او المصابة من جهتين فترتفع درجة انتقال الأمراض الوراثية وتضعف من جهة ثانية دخول جينات وراثية جديدة يمكن من ان تزيد من كفاءة وقدرات الأفراد بالتهجين وبالتالي لتفادي الإعاقة يفضل تجنب زواج الأقارب خاصة إذا كانا الزوجين أو أحدهما من أصحاب الإعاقات.

ب-الأسباب البيئية: وهي جميع العوامل الخارجية التي تؤثر على الافراد إما بطريقة مباشرة أو غير مباشرة فتلحق بهم الاعاقة، ويعتبر التلوث البيئي أهم العوامل الحديثة التي تحدث الاعاقة فما ينتشر في الهواء من أدخنة وغازات سامة و كذا التعامل اليومي مع المركبات الكيماوية – الغذائية و الصناعية و الفلاحية-

خاصة مع انعدام ثقافة التعامل مع مثل هذه المركبات لا شك أنه يعد أهم أسباب انتشار الأمراض المزمنة كالفشل الكلوي و أمراض الربو ..الخ؛ التي تجعل من تلحق به معاقا بإحدى اشكال الاعاقة.

ج- الحوادث: تشمل الحوادث حوادث المرور و العمل و الحريق و الفيضانات و الكوارث و الحروب و الجرائم، وقد أصبحت حوادث المرور من أهم العوامل المؤدية للإعاقة، كما أن حوادث العمل عامل لا يستهان به في مساهمته في احداث الإعاقة خاصة مع انتشار الكثير من الشركات التي لا تهتم إلا بطريقة تحقيق الأرباح والفوائد ولا تولي سلامة العاملين أي أهمية ، كما أنه في السنين الأخيرة انتشرت الكثير من الحروب و الجرائم العنيفة التي بات يستعمل في تنفيذها أخطر الأسلحة، والنتيجة دائما هي المزيد من الإعاقات والأشخاص ذوي الإعاقة .

د-نقص الوعي الصحي و الثقافي كسبب من مسببات الإعاقة : يؤدي نقص الوعي الثقافي و الصحي في كثير من الأحيان إلى المساهمة في حدوث الإعاقة، فغالبا ما تجد الفئات التي يتدنى مستواها التعليمي والثقافي والتي تعيش في بيئات مغلقة و بذهنيات خاطئة هي نفسها تساهم في انتشار الإعاقة، و إن صح القول فهي لا تبذل أي جهد للوقاية من الإعاقة، فهناك مثلا الكثير من المجتمعات تحرص على زواج الأقارب أو تزويج البنات قبل سن النضج أي قبل سن الزواج بحيث لا تكون أجهزتها التناسلية قد نضجت بصورة كافية لاستيعاب متطلبات الحمل من الناحية الإحيائية والنفسية ويكون نتيجة ذلك أطفال ضعاف البنية، قليلي المناعة ومعرضين للإصابة بالإعاقة ، كما أن ضعف المستوى التعليمي والثقافي والوعي الصحي يؤدي في الغالب إلى جهل المربي بالمتطلبات الأساسية لتربية الأطفال ويعتبر حائلا عن ادراك المربي أبعاد التنشئة المطلوبة بأبعادها الاجتماعية والنفسية و السلوكية، فحرمان الطفل مثلا من الاكتشاف واللعب و الحركة يؤدي إلى تأخر وتعطيل نموه العقلي، كما أن جهل الأم لاحتياجات الطفل الغذائية و اتباعها بعض عادات التغذية غير السليمة التي تؤدي في الغالب إلى سوء التغذية و التي ينتج عنها ضعف الطفل وبالتالي الكثير من الإعاقات مختلفة . وهنالك الكثير من المشاكل الأخرى التي قد تؤدي إلى حدوث الإعاقة كسوء تعاطي الأم بعض الادوية الطبية والتعرض للأشعة السينية اثناء الحمل بصورة متكررة وإدمان تعاطي المسكرات والمخدرات والتدخين وبعض الصحي لدى بعض الأسر وبعض الفئات الاجتماعية، كل هذه المشاكل و غيرها تتسبب في حدوث الإعاقة. (بوشنتوف بوزيان و مسعودي كريم ، 2020)

2-مفهوم الدمج :

ظهر برنامج الدمج لأول مرة في أمريكا بصدور القانون الأمريكي رقم94/142 لعام 1975 و يعرف بأنه تعلم المعوقين في المدارس العادية مع أقرانهم العاديين و إعدادهم للعمل في المجتمع مع باقي أفراده ، وقد عبر البعض عن هذا المصطلح بمصطلح التكامل .

و الواقع فانه إذا كان الفقه الغربي يرجع تاريخ ظهور الدمج الى القانون الأمريكي لعام 1975، فإن الشريعة الإسلامية دعت إلى هذا النظام بقرون عدة ، و لندل على ذلك ما رواه أب ودواو عن أبي الدرداء عويمر ﷺ قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم بقول : أبغوني في الضعفاء فإنما تنصرون و ترزقون بضعفائكم " مما يدل على أن مبادئ الاسلام الخلقية تجعل المجتمع برمته هو الذي في أشد حاجته للفئة الضعيفة فيه ليشعروا بمكانتهم

التعريف الإجرائي : نعرف الدمج المهني كآلية لإشراك ذوي الاحتياجات الخاصة في ميدان العمل و احتلال مكانة مستقرة ضمن منظومة الشغل

2-1- مبررات الدمج :

يستند دعاة الدمج في تبرير هذا النظام إلى عدة حجج منها :

أ-عالمية حقوق الانسان وعدم قابليتها للتجزئة و الانتقائية ، وبذلك لا يعد الاختلاف عاملا لإقصائهم و أي تمييز أو استبعاد أو تقييد على أساس الاعاقة يعد انتهاكا لحقوق الانسان ، و هو أمر محظور بمقتضى المادة 2 من اتفاقية حقوق المعاق

ب- الحق في المواطنة : يعد الحق في المواطنة أحد المبررات الاساسية للدمج لان المواطنة تقوم على تفعيل الحقوق و الواجبات

ج_ إن الاقصاء من مبادرات التشغيل يجعل طاقات المعاقين تستهلك في أعماله تفيد الآخرين دون ان تضمن لهم موردا خاصا يحميهم من الحاجة و ضمان استقلالهم ، و لأن الحق في العيش الكريم يعد أحد حقوق الانسان الأساسية التي تكفل للجميع دون أي تمييز

و عليه فإن الدمج يجد أساسه في القانون الدولي لحقوق الانسان

2-2-أهمية الدمج :

يحقق الدمج أهمية بالنسبة للمعاق و المجتمع على حد سواء ، و يمكن إجمالها في الآتي :

– يؤدي الادماج تحقيق الشعور بالانتماء ، حيث يحس المعوق بأنه عضوا في مجتمع متوحدا معه مقبولا في وسطه و مستحسنا بين أفراده ، فالانتماء حاجة نفسية اجتماعية تحقق للفرد عند اشباع رغبته في التواجد مع الآخرين في قرعة جغرافية ، و لما كان الانتماء حاجة نفسية أساسية لدى الانسان ، و هي مرتبطة ارتباطا وثيقا بدافع الأمن ، فإنها حاجة أمس بالنسبة للمعاق ليشعر بالالفة و الامان بدل التغريب

و عليه فإن الدمج يعطي الشعور بالثقة في النفس و بقيمة الحياة وتقبل الاعاقة .

– يعد الرأس المال البشري أهم مصدر الاستثمار في عالم اليوم ، مما أضحى دمج هذه الشريحة ضرورة لابد منها باعتبارها طاقة لا ينبغي التفريط في إمكاناتها ، و لعدم تضييع الجهود التي بذلت في تأهيلهم و التاريخ يشير الى مئات المعاقين الذين تغلبوا على إعاقتهم وقدموا خدمات لمجتمعهم ، ولنا في التاريخ الاسلامي العديد من الامثلة نذكر منها عبدالله بن ام مكتوم الذي شارك في الحكم في زمن النبي صلى الله عليه و سلم وحمل الراية في القادسية ففتح الله على بصيرته عوضا عن بصره ، فكان يحس بالاعداء و يقاتلهم ، و هذا يدل على عمق التشريع الإسلامي في معرفة قيمة استغلال الرأس مال البشري

و عليه فالدمج من شأنه تنمية الشخص المعاق و تعزيز قدراته الفكرية و المهنية لتحويله الى طاقة منتجة و فعالة داخل الأسرة و المجتمع معا ، فإذا تم الاهتمام به كان طاقة وإذا أهمل أصبح عالة على المجتمع مما يتعين على المؤسسات أن تغير نظرتها من اعتبار تشغيل الشخص المعوق يعيق عملها بدعوى عدم قيامه بواجبه ، لأن الواقع اثبت عكس ذلك .

2-3-مقومات الدمج :

يتوقف الدمج على ظروف معينة نذكر منها :

أ- يعتمد دمج المعوق و احتضانه على الأسرة و المجتمع و مراكز التأهيل و الرعاية ، و ما يؤكد ذلك هو نجاح دمج المعوقين في بلدان و نجاحها في بلدان اخرى ، فهذه العوامل يمكن أن تلعب دورا لا يستهان به للقيام بهذه المهمة ، فحيث يغيب الوعي ويتردى الوضع الإقتصادي يصبح الحديث عن دمج المعاق نوع من الترف الذهني ، و يتواجد بذلك هذا الاخير بين مطرقة الوضع الإقتصادي المتردي و سندان التمييز بفعل الذهنيات السائدة .

و الواقع فإن هذه الحقيقة لم تكن غائبة على واضعي اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق المعاق ، اذ اشارت إلى ذلك بمقتضى المادة 8 منها حيث أقرت بان الدمج لا يتحقق الا من خلال رفع الوعي في الأسرة و

المجتمع بشأن المعوقين ، و مكافحة القوالب النمطية و أشكال التحيز و الممارسات الضارة المتعلقة بالمعوقين بما في ذلك القائمة على نوع الجنس و السن في جميع مجالات الحياة

ب- العمل على تشجيع الاعتراف بمهارات و كفاءات و قدرات و إسهامات المعوقين في مكان العمل و سوقه ، و هو ما نصت عليه الفقرة 3 من المادة 8 السابقة الذكر ، و كذا المادة 27 من ذات الاتفاقية بعنوان " العمل و العمالة " وما يستتبع ضرورة قيام الدول المنظمة الى هذه الاتفاقية بمواءمة تشريعاتها الوطنية وفقا لما التزمت به دوليا ، و ذلك بمراجعة تشريعات العمل التي تتضمن نصوصا تعيق توظيف المعاقين في المؤسسات الحكومية و الخاصة على حد سواء بما يضمن تكافؤ الفرص

ج- حق المعوقين في الاعتراف بهم في كل مكان كأشخاص أمام القانون .

د- ضمان تمتع المعوقين على قدم المساواة بالحق في الملكية او وراثة الممتلكات و ادارة شؤونهم المالية و حصولهم على قدم المساواة على القروض البنكية و الرهون ، و غيرها من أشكال الائتمان المالي ، وضمان عدم حرمان المعوقين بشكل تعسفي من ممتلكاتهم ، وهو ما نصت عليه المادة 12 فقرة 5 من الاتفاقية المذكورة ، ولاشك أن ضمان مثل هذه الحقوق من شأنه بث الثقة في نفوس المعوقين بان لهم القدرة على ادارة أموالهم شأنهم في ذلك شأن باقي أفراد المجتمع .

و- الاستثمار في المشروعات التي تؤدي الى تأهيل المعوقين بوصفها تمثل حاجة مهمة وضرورية لإدخال السعادة و النفع على قطاع كبير من المجتمع لما فيه من بعث للطاقات و القدرات التي ثبت في العديد من الحالات أن فيها طاقات مبدعة و قدرات فذة و مواهب متألقة .

هـ- تحسيس أفراد المجتمع الى حق المعوق في إشعاره بأنه انسان له حقوق و عليه واجبات هذا من جانب ، و على المجتمع من جانب آخر ان ينظر له على أنه فرد من أفراده .

ز- وقاية المعوق من الانعزال او الانفصال عن المجتمع و هو ما نصت اليه الفقرة (ب) من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق المعاق، لأن الانطواء من شأنه أن يعيق دمجه ، مما يزيد من سوء وضعيته .

3-برامج لذوي الاحتياجات الخاصة :

تنوعت برامج هذه الفئة و تعددت حسب طبيعة الإعاقة :

- البرامج الوقائية : تعمل على منع المشكلات المحتملة و تزداد فاعلية البرامج كلما بدأت مبكرا

-البرامج العلاجية : هي التغلب على جانب العجز لدى المتعلم من خلال التعليم او التدريب

– البرامج التعويضية : تهدف الى تعويض الفئة الخاصة التي تملك عجز في جانب ما من خلال مساعداتهم في تعلم مهارات بديلة

برامج الإدماج : تتضمن اعداد المتعلم لتطوير عادات العمل المناسبة لديه و تدريبه على مهارة تتناسب مع قدراتهم (غنية بلعاء و نسيبة عطية ، 2017 ،)

3-1-برنامج التكفل المؤسساتي و المهني و الادماج الاجتماعي :

في هذا الإطار تم انشاء العديد من المؤسسات و المدارس المتخصصة ، وفيما يخص مؤسسات التعليم و التكوين المهني هيأت الدولة أقسام و فروع خاصة بهذا الغرض لاسيما في الوسط المدرسي و المهني و الوسط الاستشفائي حسب الحالة و مؤهلات كل فئة ، حيث يعكس هذا البرنامج التكفل المؤسساتي للعمل القاعدي و المتابعة الدائمة لبرنامج و منهجيات التدريس الاجباري في الفروع و الاقسام التي نشأت للتكفل بهذه الفئة ، حتى تسمح هذه الاجراءات للمعوقين بكسب المعارف المهنية و العلمية لدخول سوق الشغل و الادماج داخل المجتمع بما يتناسب و قدراتهم الفردية .

فبموجب المادة 25 من القانون 02/09 لايجوز اقصاء اي مترشح بسبب اعاقته من المسابقة او من الاختبار او من امتحان مهني يتيح له فرصة الالتحاق بوظيفة عمومية او غيرها إذ أقرت اللجنة الولائية للتربية الخاصة و التوجيه المهني عدم تنافي إعاقته مع هذه الوظيفة و يتم ترسيم العمال المعوقين ضمن نفس الشروط المطبقة على العمال الآخرين

كما يفرض القانون على كل مستخدم أن يخصص نسبة 10 % على الأقل من مناصب العمل للأشخاص المعوقين المعترف بهم بصفة العامل ، و عند استحالة ذلك يتعين عليه دفع اشتراك مالي تحدد قيمته عن طريق التنظيم و يرصد في حساب صندوق خاص لتمويل نشاط حماية المعوقين و ترقيتهم و في هذا الصدد يتم إدماج الأشخاص المعاقين مهنيا بدءا بتوجيههم من طرف اللجنة الولائية للتربية الخاصة و التوجيه المهني الى وسط العمل العادي كل حسب قدراته وذلك تطبيقا للمرسوم التنفيذي رقم 06_144 المؤرخ في 12_ 04_2006

إن تهيئة مناصب العمل لصالح هذه الفئة و تجهيزها تعد دعامة هامة ووسيلة فعالة ، وتطبيقا لذلك جاء المرسوم رقم 14_241 المؤرخ في 30_07_2014 ليضبط الكيفيات المتعلقة بتخصيص مناصب العمل و تحديد الاشتراك المالي و منح الاعانات قصد تهيئة و تجهيز مناصب العمل للأشخاص المعاقين

من هذا المنظور نلاحظ بأن هذه الاجراءات تعمل على تشجيع مشاركة المستخدمين وتنظيم مساهمتهم في تنفيذ السياسة الوطنية للادماج الاجتماعي و المهني للأشخاص المعوقين في الوسط العادي بسبب قدراتهم الذهنية و الجسدية المحدودة ، يتم توجيههم الى مراكز المساعدة عن طريق العمل تطبيقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 02/08 المؤرخ في 02_01_2008 (بورمانة عبد القادر ، بدون تاريخ)

4-جهود الدولة الجزائرية بخصوص ادماج ذوي الاحتياجات الخاصة :

*التكفل الاجتماعي و الادماج المهني للمعاق في الجزائر :

تتحمل وزارة التضامن و الأسرة و قضايا المرأة على عاتقها مسؤولية ضمان التكفل الفعال بفئة ذوي الاحتياجات الخاصة و انشغالاتهم ، وضمان حقوقهم العامة و الخاصة و ذلك من خلال توفير الوعاء القانوني المناسب لحمايتهم و ترقيتهم ، و بناء على ذلك تم سن العديد من البرامج من بينها ما تعلق بالتكفل الاجتماعي و الاداري و الادماج المهني و غيرها . (رقية عواشرية و السعيد شعبان ، 2017)

ويرى الكثير من الباحثين أنه لا يمكن الحديث عن تحقيق الاندماج الاجتماعي للمعاق إلا بعد كفالة حقوقه الأساسية على قدم المساواة مع أفراد مجتمعه الأسوياء ؛كحقه في الشغل و الاستقلال المادي، و حقه في المشاركة السياسية و صنع القرار و الرياضة و الترفيه ، لذا سأحاول استقراء الآليات و الوسائل التي وفرتها الجزائر لكفالة هذه الحقوق للمعاق:

آليات كفالة الحق في الشغل و تحقيق الاستقلال المادي للمعاق :وقد رسمت الدولة سياسة واضحة من أجل كفالة الحق في الشغل و تحقيق الاستقلال المادي للمعاق، وذلك من خلال تبنيها آليتين اثنتين : توفير مناصب عمل، و ضمان الحد الأدنى من الدخل.

سياسة تشغيل ذوي الاحتياجات الخاصة : يمثل توفير منصب عمل بالنسبة للمعاق أهم خطوة لتحقيق ترقيته و اندماجه الاجتماعي لما يساعده ذلك في تحقيق ذاته ونموه النفسي السليم، وكسب دخل يضمن له مستوى معيناً من المعيشة، ويجعل منه فردا مساهما في عملية التنمية الاجتماعيةوالاقتصادية لبلده، لذا حرصت الدولة الجزائرية من اجل ضمان تشغيل ذوي الاحتياجات الخاصة و نظرا لما واجهته من تحديات و صعوبات – رفض مؤسسات القطاع الخاص توظيف ذوي الاحتياجات الخاصة-، رسمت سياسة جديدة لتوظيف هذه الفئات في مؤسسات القطاع العام و الخاص و اعتمدت آليات وبرامج التشغيل متعددة ومتنوعة؛ سنحاول حصرها في الآتي:

1-إصدار قوانين تفرض على مؤسسات القطاع العام و الخاص توظيف نسبة معينة من ذوي الاحتياجات الخاصة **:**ولعل هذا الإجراء قد ساهم في توظيف عدد كبير من هذه الفئات فالمرسوم التنفيذي 07/340 المؤرخ في **31** أكتوبر **2007** ، جاء يفرض على كل مستخدم أن يخصص نسبة **1**بالمائة على الأقل من مناصب العمل للأشخاص المعوقين المعترف لهم بصفة العامل ، وعند استحالة ذلك يتعين عليه دفع اشتراك مالي تحدد قيمته عن طريق التنظيم ويرصد في حساب صندوق خاص لتمويل نشاط حماية المعوقين وترقيتهم ، وهي الإجراءات التي جاء بها المرسوم التنفيذي رقم 180/80 المؤرخ في 15 ماي 1982 , المتعلق بتشغيل المعوقين وإعادة تأمينهم المهني، مشيرا إلى ضرورة تعزيز الرقابة المفروضة من قبل مفتشيات العمل على هذه المؤسسات لإلزامها بتطبيق الإجراء**.**

2- تحفيز وتشجيع المؤسسات التي تشغل فئات ذوي الاحتياجات الخاصة **:**تبنى المشرع استراتيجية تحفيز و تشجيع المؤسسات التي تشغل فئات ذوي الاحتياجات الخاصة حيث أقر قانون المالية 2014 عن طريق صندوق التضامن الوطني التكفل بالتجهيزات اللازمة للمؤسسات المقبلة على تشغيل شخص من ذوي الاحتياجات الخاصة، حيث أصبح من حق كل مؤسسة تريد توظيف شخص من ذوي الاحتياجات الخاصة بتمكينها من الحصول على التجهيزات اللازمة بتمويل من وزارة التضامن**.**

3- منح قروض لبعض المعوقين أصحاب المشاريع بقصد انشاء مؤسسات مصغرة في اطار برنامج القرض المصغر :

يعتبر برنامج القرض المصغر جزءا لا يتجزأ من سياسات التشغيل للدولة لمقاومة البطالة والتهميش والإقصاء الاجتماعي ، ويمس شريحة لا بأس بها من السكان ويمثل أداة فعالة للمعالجة الاجتماعية للإقصاء الاقتصادي ، وبروز نشاطات اقتصادية صغيرة (تشغيل ذاتي ، عمل بالمنزل ، نشاطات حرفية وخدماتية وغيرها من مختلف النشاطات)، و هدفه الأساسي هو ترقية النمو الاجتماعي عن طريق النشاط الاقتصادي ومحاربة التهميش بفضل نوع من الدعم لا يكرس فكرة الاتكال المحض بل يرتكز أساسا على **"**الاعتماد على النفس**"**،**"** المبادرة الذاتية**"** و**"**على روح المقاولة**."**لهذا الغرض فإن القرض المصغر يوفر خدمات مالية متماشية مع احتياجات المعاقين الذين يسعون لخلق نشاط خاص بهم والانطلاق بمشاريع مصغرة منتجة للسلع والخدمات مع استثناء النشاطات التجارية**.**

4- تشجيع و تدعيم و مرافقة المعاقين أصحاب المشاريع**:**

المجال مفتوح في الجزائر أمام المعاقين الراغبين في إنشاء مؤسسات أو ورشات أو ممارسة أي نشاط أو حرفة للاستفادة من برنامج دعم و تشغيل الشباب عن طريق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب حيث يستفيد الشباب ذوي المشاريع من الامتيازات المنصوص عليها في التشريع المعمول به والممنوح في إطار الإجراءات القائمة، ويستفيدون أيضا من إعانة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب المنصوص عليه في المادة 16 من قانون المالية التكميلي لسنة 1996 وتكتسي هذه الإعانة الأشكال العديدة الآتية :اعانات في شكل قروض مكافأة، تخفيف في نسب الفائدة بالنسبة للقروض البنكية المحصل عليها، تتكفل بالمصاريف المحتملة المرتبطة بالدراسات والخبرات التي تنجزها وتطلبها الوكالة في إطار مساعدة الشباب ذوي المشاريع.

5- استفادة الكثير من المعوقين من برنامجي الشبكة الاجتماعية و عقود ما قبل التشغيل:

-برنامج الشبكة الاجتماعية : لقد تم الشروع في برنامج الشبكة الاجتماعية منذ سنة 1992 ، وذلك من خلال تخصيص إعانات و تعويضات مالية تهدف في مجملها إلى حماية وتدعيم الفئات الأكثر فقرا والأكثر تضررا عن طريق توفير مداخيل شهريةلهذه الفئات.

- برنامج عقود ما قبل التشغيل : وهو برنامج موجه للفئة الجامعية بالدرجة الأولى من المعاقين و غيرهم من الشباب هدفهم الأساسي إكساب خرجي الجامعات و أصحاب الشهادات و الخبرة المهنية خصوصا وأن المؤسسات العارضة لمناصب العمل تفرض ضرورة حيازة المشرح على خبرة مهنية ، وعلى هذا الأساس تم العمل على توسيع برامج ترقية الشغل من خلال تعميم عقود ما قبل التشغيل بالنسبة للمؤسسات العمومية والخاصة . (بوشنتوف بوزيان ، مسعودي كريم ،2020)

5-التوجيه المهني كخطوة أولى للدمج المهني :

تبدأ عملية الدمج بالتوجيه و يكون التوجيه من مراحل الدراسة في الطفولة و المراحل الأولية من حياته حتى يصل الى سن الرشد ويكون مؤهلا للعمل في مهنة مناسبة له يمكن ان يكون التوجيه بتحديد فرص العمل التي يمكن أن تتوافر في الأفراد المعوقين هذا الفرد حسب قدراته و احتياجاتي و يتم تحديد صفات و قدرات الفرد التي يمارسها فلابد من - : توفير البدائل و ذكر هذه البدائل و توجيه كلا منها - معرفة قدرات الفرد المعوق و توجيهه للمهنة المناسبة و التي يجب ان تتوافق المهنة مع قدراته الا ان تكون مهنته

تتطلب قدرات أعلى سواءا كانت قدرات عقلية أو جسدية - تقديم المشورة و النصح للمعوق أثناء اختياره المهنة. (عاطف بحراوي ، بدون تاريخ)

6-تكوين ذوي الاحتياجات الخاصة نفسيا و مهنيا :

حاولت العديد من المراكز والمعاهد توفير الإمكانيات اللازمة لمحاولة تكوين المعوقين، ودمجهم في المجتمع وكأنهم أشخاص عاديون يمارسون حياتهم كغيرهم من الأفراد وفي هذا الصدد برزت أهمية تأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة، فالمجتمعات المتقدمة تعطي قدرا وافرا من الرعاية المختلفة الجوانب من طرف هيئات متخصصة أجيد تخطيطه وتجهيزها بأحدث الوسائل.

إن ذوي الاحتياجات الخاصة من الأفراد الذين يجدر الاهتمام بهم وجعلهم يشتركون في عملية التنمية، مع محاولة الاهتمام بهم من مختلف الجوانب لتحقيق هدف رضاهم وارتياحهم في المؤسسة، فهناك العديد من أجهزة الدولة المهتمة بقطاع التكوين وبمشاكله الخاصة بذوي الاحتياجات الخاصة يزيد اهتمامها أكثر نتيجة ارتفاع هذه الفئة ومعاناتهم من مشاكل التهميش، إذ أن الكثير منهم لهم إمكانية التكوين في المستويات المهنية التي تناسبهم.

وبذلك تتزايد وتظهر الحاجة الملحة للتكوين المهني لذوي الاحتياجات الخاصة في مختلف المؤسسات والمهن التي تتناسب قدراتهم ، ولغرض تأهيلهم وإعدادهم حتى يصلوا إلى مستوى عالي من الإنتاج، لابد من التكوين المنظم.

6-1-مبادئ التكوين المهني وتأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة:

توصلت البحوث و الدراسات الموسعة حول التدريب إلى مجموعة من المبادئ التي تصلح معايير إرشادية لنقل المهارة والمعرفة وتغيير الاتجاه بما يتماشى ومصلحة المؤسسة مهما كانت طبيعة عملها ومن أهم هذه المبادئ التوجيهية ما يلي:

6-2-ضرورة إنشاء الدافع لدى المتدرب:

تأخذ هذه النقطة بعين الاعتبار حتى يتسنى تدريب الأفراد كل حسب فهمه الذهنية وخلفياته وخاصة في حالة وجود فروق فردية كبيرة بين الأفراد يتم الاعتماد على التدريب الفردي في أغلب الحالات

يكون تدريب ذوي الاحتياجات الخاصة بصورة فردية، وأما إذا كانت هناك فروقا طفيفة، يمكن الاعتماد على التدريب الجماعي بطبيعة الحال كلما كان هناك دافع قوي لدى المتدرب أدى ذلك إلى سرعة تعلم الفرد وبالتالي اكتساب معارف و مهارات جديدة، هذا يعني العمل على خلق علاقة ما بين المتدرب ورغباته، أي ربطه بهدف يرغب فيه، فمثلا وسيلة لزيادة الدخل، الترقية وغيرها. ومما لا شك فيه أن الدافع لدى الفرد الجديد يكون أقوى من الدافع لدى الفرد القديم، هذا الأخير الذي يؤدي العمل في وقته الحالي ويعاد تدريبه، فالتحفيز لا يقتصر على عملية التدريب أو على المدرب وإنما أيضا للمشرف دور فعال في ذلك وبالأخص عند عودة المتدرب إلى عمله، إذ يعمل على تدريبه ومتابعته وتشجيعه، ويعمل على معالجة نقاط الضعف لديه وكذا حثه على الالتحاق بعملية التدريب.

فنجاح المتدرب في عمله يرتبط بوجود أهداف واقعية يمكن تحقيقها، فالأهداف غير الواقعية أو الخيالية التي يستحيل تحقيقها تجعل الفرد يشعر بالفشل، ما يعطل عملية التعلم فعبء أو مسؤولية تحديد مختلف الأهداف تقع على عاتق المشرف .

وبذلك يمكن اعتبار أن دور التكوين المهني أساسي للتحكم في الإنتاج وفي تحسين تسييره من خلال تنمية الموارد البشرية، باعتبار أن المورد البشري هو السبب الرئيسي في تحسين الإنتاج وزيادة الفعالية وذلك عن طريق خلق دافع قوي لعمل المتدرب وبالتالي تحقيق الأهداف المرغوب فيها.

6-3-متابعة تقدم المتدرب:

إن الكثير من الدراسات والبحوث أكدت على وجود ارتباط وعلاقة بين حجم أو كمية المعلومات التي تعطى للمتدربين إضافة إلى تلك السرعة والفعالية في التعلم، ولكن ما يجب مراعاته أو الانتباه إليه هو أن المعلومات الكثيرة لا تعني اكتساب مهارات أو معرفة إنما الهدف هو الفهم السليم لتلك المعلومات، فالمتدرب قد يجد صعوبات في مهمته، فمهمة المدرب تتمثل في متابعة وتقييم درجة تقدم المتدرب، وكذا التحقق من استيعابه سواء النظري أو العملي لمحتويات برنامج التدريب.

6-4-التدريب ببرنامج التدعيم:

بعد اكتساب المتدرب لمهارات ومعارف خلال عملية التدريب، يجب ربط النتيجة أو الأثر الناتج بنظام للثواب والعقاب، فالأمور الخاصة بما هو إيجابي تتمثل في خلق فرص للترقية، كزيادة الأجر وتقديم الشكر لما قام به الفرد من مجهود، فهنا على الإدارة التحقق من أن المكافأة مقابل إنجاز الفرد، إضافة إلى

ضرورة وجود تنسيق بين برامج واحتياجات الأقسام التدريبية، إضافة إلى متطلبات الوظائف والأعمال، ففي حالة ما إذا كان السلوك لا يتماشى مع السلوك التنظيمي في هذه الحالة ينجر عن ذلك اجراء عقابي وهذا الأخير ما هو إلا اجراء لتقوية والحفاظ على السلوك التنظيمي . (عبد الفتاح تواتي ،النوي بالطاهر ، 2018)

خاتمة :

إن ذوي الاحتياجات الخاصة جزء من المجتمع لا يمكن تجزئته و الإعاقة حالة طبيعية يمكن أن تصيب الجميع دون تمييز و عززت المنظمات الدولية والجمعيات و الدول المتقدمة المساواة في المعاملة و تكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة بما في ذلك التوجيه السليم و العمل على تنمية المهارات و التكوين المنظم و بالتالي نقترح من خلال دراستنا التوصيات الموالية:

-إنشاء مراكز بحثية تعنى بإيجاد الوسائل الحديثة للاعتناء بذوي الاحتياجات الخاصة .

-توفير الفرص لذوي الاحتياجات الخاصة لعرض مهاراتهم و ابداعاتهم لتعويض النقص .

- دعم مشاركة ذوي الاحتياجات الخاصة في جميع الفعاليات

-توفير الإمكانيات و الظروف و المناخ المناسب للعمل بالنسبة لذوي الاحتياجات الخاصة .

-تخصيص ميزانية أكبر و أوفر من طرف الحكومة لدعم سيرورة عملية التوظيف بدءا من عملية التوجيه و مرورا بعملية التكوين و المرافقة في العمل .

-تخصيص مراكز تكوينية خاصة بذوي الاحتياجات الخاصة مع مراعاة الفروق الفردية و جميع الجوانب الخاصة بهم

-تنظيم ملتقيات و أبحاث خاصة بدمج فئة ذوي الاحتياجات الخاصة .

-إنشاء مؤسسات لتسويق الكفاءات المهنية و العملية الأفراد المعاقين

- تحسيس و توعية المجتمع من طرف مؤسسات الإعلام على تغيير نظرة المجتمع نحو الإعاقة

- العمل على تنمية القدرات الفكرية و المهنية لذوي الاحتياجات الخاصة و تحويلها الى طاقات منتجة و فعالة داخل الأسرة و المجتمع و بالتالي في ميدان العمل .

– وضع خطة عمل طويلة الأجل للنهوض بالاشخاص ذوي الإعاقة تأخذ بعين الاعتبار ما جاء في الاتفاقيات الدولية المختلفة .

قائمة المراجع:

– بوشنتوف بوزيان و مسعودي كريم ، اليات إدماج ذوي الاحتياجات الخاصة في الجزائر ، مجلة صوت القانون ، المجلد 7 ، العدد 1 ، ماي 2020 .

– بورمانة عبد القادر ، واقع الادماج المهني العمومي لذوي الاحتياجات الخاصة في الجزائر ، مجلة الإدارة و التنمية للبحوث و الدراسات ، العدد 8 .

– خولة أحمد يحي ، ارشاد أثر ذوي الاحتياجات الخاصة ، ط 5 ، دار الفكر ، عمان ، 2008 .

– عاطف بحراوي ، مقدمة في تأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة .

– عبد الفتاح تواتي ، النوي بالطاهر ، مبادئ التكوين المهني و تأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة برامجه و مشاكله ، مجلة الدراسات و البحوث الاجتماعية ، جامعة حمة لخضر ، الوادي ، العدد 26، ص (269-286) ، 2018 .

– عواشرية رقية ، شعبان السعيد ، اليات دمج ذوي الاحتياجات الخاصة في ضوء اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق المعاق ، المجلة الجزائرية للامن الإنساني ، العدد 4، جويلية 2017

– غنية بلعاء و نسيبة عطية ، التدريس بين فئة ذوي الاحتياجات الخاصة و الفئة العادية في ضوء الاستراتيجيات التعليمية الحديثة ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر ، جامعة العربي تبسي ، تبسة ، الجزائر ، 2017/2016 .

.

–نجاة ساسي هادف ، دور التكوين المهني في تأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة من وجهة نظر الاداريين و الاساتذة ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علم الاجتماع تخصص تنمية الموارد البشرية ، جامعة مُحَّد خيضر بسكرة ، 2014/2013

–مُحَّد مقداد ، قضايا في طريق التكفل بذوي الاحتياجات الخاصة ، مجلة تنمية الموارد البشرية ، جامعة فرحات عباس ، سطيف ، الجزائر .

– مصعب بالي و ابراهيم شرايطة ، حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة في الجزائر و إدماج مهني .

- Echourouk online 13.03.2016